مجلة دراسات في سيكولوجية الانحراف
مجلة دولية نصف سنوية ISSN :2602 554X-
المجلد 04 العدد 02 السنة 2019 ص ص: 46-65

ظاهرة الحرقة في الجزائر: الواقع، التشريعات والحلول

أد/ بوخميس بوفولة*
مخبر بنك الاختبارات النفسية جامعة باتنة 1
boufoulab@yahoo.fr

تاريخ الاستلام:2019/08/20 تاريخ النشر: 2019/12/30

ملخص المقال:

يهدف هذا المقال إلى تقديم إحصائيات عن ظاهرة الهجرة غير الشرعية والمعروفة في الجزائر باسم "الحرقة"، فيعرض عواملها ومظاهرها، ثم مختلف التشريعات الدولية والجزائرية لمحاربتها، وفي الأخير يقترح حلول فعالة لمحاربة هذه الآفة.

الكلمات الأساسية: الهجرة غير الشرعية -الحرقة -عوامل-التشريعات-الحلول

RESUME :

Le but de cet article est de présenter les statistiques sur le phénomène de l'émigration clandestine connu en Algérie sous le vocabulaire al harga.il rémunère ensuite ses facteurs et ses manifestations, ainsi que les législations internationales et algériennes adoptés pour combattre ce phénomène. En fin, des solutions seront suggérées pour lutter efficacement contre ce fléau.

Mots Clés - émigration clandestine - al harga -facteurs -législations -solutions

* المؤلف المرسل

مقدمة:

"الهجرة غير الشرعية" أو "الهجرة السرية" أو "الحرقة" هي هجرة تتم بطرق غير قانونية، حيث تتم في الغالب من بلدان فقيرة أو في طريق النمو إلى بلدان غنية بحثا عن المال أو العمل أو لتحقيق مآرب أخرى (زواج، استقرار، متعة، ... الخ).

يُعرض المهاجرون السريون أنفسهم للخطر للوصول إلى تلك البلدان، وهم لا يترددون لترك كل شيء في بلدهم ومحاولة المغامرة، وكثيرا ما يساعدهم ممررون (Passeurs) يطلبون مبالغ باهظة حتى يوفروا للمهاجرين وسائل للتغلب على موانع الطبيعة (بحار، جبال، أنهار،...الخ) أو موانع بشرية (المراكز الحدودية) ويعرض المهاجرين أنفسهم في هذه الظروف إلى الأخطار قد تصل إلى الموت . سنحاول فيما يلي تناول مفهوم الهجرة غير الشرعية، وأنواعها والعوامل الكامنة خلف انتشارها وتطورها، والتشريعات والحلول المقترحة لمحاربتها.

1) المبحث الأول: مدخل عام إلى الهجرة والهجرة غير الشرعية

أولا: الهجرة

1-1 تعريف الهجرة: التعريف اللغوي: يُقال في اللغة العربية "هجرة" وتعني رحيل أو انتقال أو نزوح، وفي الفرنسية تقابلها كلمة" Migration أو Emigration " وفي الانجليزية "Emigration " أو "Exodus" وتعني دخول أشخاص أجانب إلى بلد بهدف العيش والاستقرار والعمل. وكلمة "هجرة" تعني مفارقة بلد إلى غيره"[1].

وكلمة "Immigration " مصدرها الكلمة اللاتينية "Immigrare " ومعناها "الولوج إلى" أو "الدخول إلى" والهجرة بالنسبة للبلد المستقبل تسمى مهاجرة، نزوح، رحيل، انتقال، هجرة خارجية،"Migration" أما بالنسبة للبلد المرسل فتسمى اغتراب، مُهاجرة، هجرة، أو هجرة داخلية "Emigration "."[2]

ويُعرف ابن منظور الهجرة في كتابه"لسان العرب" فيقول: "الهجرة ضد الوصل، وهي الخروج من أرض إلى أرض وأصل المهاجرة عند العرب خروج البدوي من باديته إلى المدن"[3]

التعريف الاجتماعي للهجرة: يستخدم علماء الاجتماع عدة مفاهيم دالة على الهجرة:

- هجرة Migration

- حراك Mobilité

- تحول Transfert

- تنقل Transfert

- حراك اجتماعي Mobilité Sociale

2-1 أنواع الهجرة

1-2-1 حسب الجغرافيا: هناك ثلاث أنواع هي:

* هجرة دولية Immigration: زحف أفراد أو جماعات تاركة موطنها الأصلي نحو موطن آخر تجعل منه مكانا جديدا للإقامة الدائمة، وتُعتبر الهجرة الخارجية Migration هجرة دولية لأنها تقوم على هجرة من دولة إلى دولة أخرى [4]

* هجرة خارجية : Migration "حركة دائمة نسبيا يقوم بها شخص أو جماعة تتخطى الحدود السياسية نحو منطقة أو مجتمع إقامة جديد " [5]

* هجرة داخلية :Emigration :" انتقال الأفراد أو الجماعات من موطنهم الأصلي لكي يستوطنوا موطنا آخر "[6]

2-2-1 حسب السياسة : **هناك نوعان**

* تغيير الإقامة من دولة إلى أخرى : **وهنا نجد عدة مسميات بحسب اتجاه الهجرة :**

- المهاجرة : Emigration **وهو الاسم الذي تطلقه الدولة التي خرج منها المهاجرون**

- الوفادة : Immigration **وهو الاسم الذي تطلقه الدولة التي استقبلت المهاجرين إليها**

** نوع ثاني يشمل : **جميع حركات التنقل التي تحدث داخل حدود دولة معينة ، وقد اصطلح على تسميتها هنا بـ:" الهجرة الداخلية"** Emigration[7]

3-1 عدد المهاجرين في العالم : لقد أكدت الكثير من الدراسات والأبحاث العلمية أن الهجرة ظاهرة عالمية ، حيث تشير الإحصاءات الدولية إلى وجود معدل مهاجر واحد من 35 مستقرا في أي بلد ، وهذا يدل على أن كل المجتمعات تعيش ظاهرة الهجرة على اختلاف أنواعها . [8]

4-1 العوامل المساهمة في ظهور الهجرة : يؤكد العلماء على توفر نوعان من العوامل التي تساهم في ظاهرة "الهجرة " هي :

1-4-1 عوامل تخص البلد المستقبل: يهاجر الناس إلى أماكن أحسن وفيها ظروف أفضل منها:

- توفر مناصب الشغل والبحث عن الأيدي العاملة

- ظروف سياسية واقتصادية جيدة وملائمة

- وجود صناعة جديدة ونامية

- الأراضي الخصبة والشاسعة

1-4-2 عوامل تخص البلد المرسل: هناك عوامل تدفع الناس إلى الهجرة والاستيطان في الخارج:

- الحروب وعدم الاستقرار

- سوء الأحوال الاقتصادية و الفقر ....الخ

- ضعف التنمية المحلية في الدولة التي يعيش فيها الفرد الراغب في الهجرة

- سوء الأداء السياسي - عدم توفر مناصب شغل

ثانيا: الهجرة غير الشرعية :

5-1 تعريف الهجرة غير الشرعية:

تدل كلمة "الهجرة غير الشرعية" على ظواهر متعددة منها الدخول غير الشرعي لمواطن أجنبي إلى أراضي بلد آخر عن طريق البر، أو الجو، أو البحر بما فيها مراكز العبور في المطارات والموانئ[9]

* يتم الدخول غير الشرعي بواسطة الوثائق المزيفة أو المزورة أو بمساعدة شبكات إجرامية

*الهجرة غير الشرعية هي: "محاولة الهجرة إلى بلد غير البلد الأصلي باتباع طرق غير قانونية

* تستعمل عدة عبارات للدلالة على "الهجرة غير الشرعية" مثل: هجرة سرية، هجرة غير قانونية والحرقة (الجزائر)

المبحث الثاني: واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر

1- أسباب الهجرة غير الشرعية في الجزائر:

- الفقر pauvreté

- الصراعات conflits

-تدهور المحيط Dégradation de l'enverenement الحروب، الجرائم،...الخ

- التجارة بالأشخاص نتيجة الفقر والتمييز العنصري وانعدام أو ضعف التمدرس

- عدم توفر مناصب شغل

- التسلط السياسي

- الحروب الأهلية

- العولمة خاصة في مجالها الاقتصادي حيث زادت الفروق بين الشمال والجنوب

ويضيف محمد العويشي أسبابا أخرى للهجرة غير الشرعية نذكر منها [10]:

- الاستعمار ومخلفاته الفكرية والعقائدية
- الكوارث الطبيعية التي خلفت الأمراض واليتامى والأرامل
- المجاعة والفقر الذين يكتسحان العالم النامي يوما بعد يوم
- الجفاف وتغير المناخ
- تغير الأنظمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية
- الديون، حيث يشير في هذا الصدد زهير فارس –إطار في المجلس الاقتصادي والاجتماعي- CNES- أن الدول المتطورة استخدمت الديون كوسيلة لخلق شعور بالذنب لدى الدول النامية وبالتالي اختيار الأيدي العاملة التي تهمهم ، وبالتالي فالهجرة غير الشرعية ليست ظاهرة تلقائية أفرزتها ظروف ما وإنما هي بتخطيط في المقام الأول من الدول المتقدمة .

ومن جهته يرى الباحث والصحفي عبد الناصر جابي أن الهجرة غير الشرعية تقف وراءها جملة من الأسباب الاجتماعية والنفسية لخصها فيما يلي :[11]

- تراجع سلطة الأب داخل العائلة
- ضعف الروابط العائلية والأسرية عما كانت عليه من قبل
- أحلام اليقظة عند الشباب الذي يعتقد في الهجرة الملاذ من صراعات وصعوبات الحياة
- خصائص الشباب كالاندفاعية وعدم التروي وروح المغامر
- المرور إلى الفعل دون تفكير عقلاني واقعي
- البحث عن تحقيق الذات

وفي تقرير صادر عن الأمم المتحدة ذكرت أسباب والدوافع وراء الهجرة غير الشرعية في:

- تناقص فرص العمل مع زيادة عدد الشباب في دول العالم الثالث
- زيادة الفوارق بين الدول الغنية والفقيرة
- تقلص منافذ الهجرة الشرعية (قوانين صارمة في أوروبا أو أمريكا)
- دوافع نفسية – أحلام اليقظة بتحقيق الثروة الكبيرة في زمن قصير
- البحث عن الحرية والمتعة خاصة المتعة الجنسية

2-2 الهجرة غير الشرعية جريمة منظمة: تدخل الهجرة غير الشرعية ضمن الجريمة المنظمة وتصنف مع الجرائم الصغرى وفق ما يلي:

* جرائم كبرى وتضم كلا من : الإرهاب وتجارة الإرهاب – تجارة الأسلحة – تبييض الأموال – المتاجرة بالمخدرات والأدوية النفسية – تجارة الرقيق – القمار...الخ

* جرائم صغرى: وتشمل كلا من : الهجرة غير الشرعية- سرقة السيارات والشاحنات- سرقة الآثار والتحق – الاتجار في الحيوانات البرية والبحرية – التخلص من النفايات السامة والمشعة .

3-2 **أرقام عن الهجرة غير الشرعية في الجزائر** : ذكرت المفوضية العليا للاجئين وجود 177 مهاجرا سريا من أصل 1855 مهاجرا من جنسيات مختلفة ، وصلوا إلى الشواطئ الايطالية خلال شهر فيفري 2008 ،أي ما يمثل نسبة 09.54% في حين لم يصل إيطاليا إلا 345 مهاجرا غير شرعي سنة 2007 .[12]

4-2 بروفيل المهاجرين غير الشرعيين الجزائريين : حسب الاحصائيات المسجلة من طرف مصالح الدرك الوطني ، فإن المهاجرين غير الشرعيين هم عبارة عن شباب يشكلون مجموعات (من 5 إلى 10 أشخاص) تتراوح أعمارهم بين 18 و40 سنة فيهم القصر الأحداث وينتمون إلى شرائح اجتماعية مختلفة (عمال، بطالين)، كما وسجلت لديهم أن معظمهم ذوي المستوى التعليمي المنخفض، يقومون بشراء قوارب يقدر ثمنها ما بين 400000دج و800000دج يتزودون بالوقود وببوصلات وبصدريات النجدة ، ويحاولون بلوغ السواحل الاسبانية أو الايطالية في ساعات متأخرة من الليل [13].

5-2 مسارات وطرق الهجرة غير الشرعية في الجزائر:

- ركوب بواخر السلع بطرق غير قانونية

- التواطؤ مع بعض عمال الموانئ والبواخر

- ركوب زوارق صغيرة تسمى "زوارق الموت" لاجتياز البحر الأبيض المتوسط وصولا إلى الشواطئ الأوروبية (فرنسا-ايطاليا-اسبانيا...الخ) [14] شواطئ الجزائرية

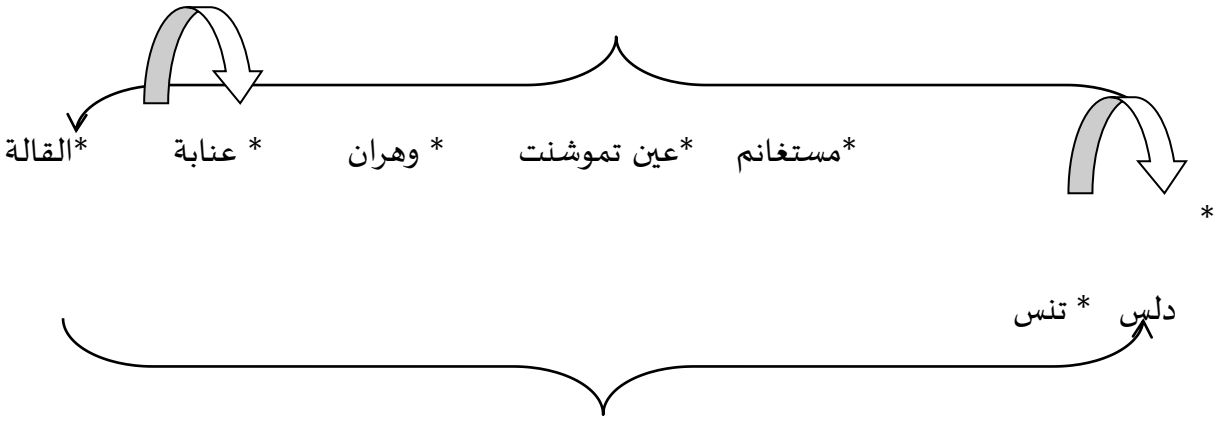

7-2 **الوسائل المشجعة على الهجرة غير الشرعية**: تتمثل هذه الوسائل في :[15]

* مكاتب التشغيل باتجاه الخارج: وغالبا ما تكون هذه المكاتب وهمية

* وسطاء الهجرة والسماسرة (الناقلون صانعو الزوارق...الخ)

* العصابات الإجرامية المنظمة

2-8 مصادر المعلومات عن الهجرة غير الشرعية في الجزائر: تتحصل المصالح المكلفة بمكافحة الهجرة غير الشرعية على المعلومات من الوسائل التالية:

- سفن البحر

- عائلات المرشحين للهجرة غير الشرعية

- المهاجرون غير الشرعيون أنفسهم لما يواجهون أخطار وصعوبات في عرض البحر

2-9 عواقب وأخطار الهجرة غير الشرعية: تقدم بعض الإحصاءات أرقام مرعبة عن عدد المهاجرين غير الشرعيين المتوفيين على حدود أوروبا وفق ما يلي :[16]

- توفي منذ 1988 إلى 2006 حوالي 12012مهاجرا غير شرعي منهم 4255 مفقودون في البحر.
- في البحر الأبيض المتوسط توفي 8315 مهاجرا غير شرعي.
- في قناة صقلية :2511 ميت بين ليبيا ومصر وتونس ومالطا وايطاليا منهم 1549 مفقود
- 70 ميت بين الجزائر وجزيرة سردينيا
- 4091 ميت في عرض جزر الكناري ومضيق جبل طارق بين المغرب واسبانيا منهم 1986 مفقود
- 895 ميت في بحر ايجه بين تركيا واليونان
- 603 ميت في البحر الأدرياتيك منهم 220 مفقود بين ألبانيا والجبل الأسود وايطاليا
- على الأقل 146 ميت اختناقا أو غرقا كانوا على متن بواخر تجارية

2-9 الدول المهاجر إليها بطريقة غير شرعية انطلاقا من الجزائر :[17]

* **ايطاليا:** تشهد ايطاليا موجة من الهجرة السرية خاصة عن طريق البحر، ومن المهاجرين السريين نجد الأفارقة المتوجهين إلى جزيرة لمبدوسيا في جنوب ايطاليا، لقد شّرعت حكومة برسكوني بين 2006/2001 قوانين لإعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدانهم من خلال وضع طائرات خاصة فمثلا في سنة 2005 أوقفت السلطات الايطالية بقرب السواحل 207 سفينة تحمل حوالي 22 ألف مهاجرا غير شرعي، كما قامت الحكومة سنة 2003 بمنح حوالي 690 ألف مهاجر غير شرعي الوثائق الرسمية للإقامة.

وفي سنة 2002 تم تبني القانون بوسي-فيني loi BOSSI-FINI يتمثل في قبول كل سنة عدد من المهاجرين للدخول إلى ايطاليا حسب حاجات سوق العمل، وقدرات الادماج الاقتصادي. وفي سنة 2006 تم قبول 170 ألف مهاجر للعيش في ايطاليا بصورة غير شرعية.

وفي ربيع 2006 جاءت حكومة رومانو برودي Romano Brodi وأبدت نيتها في التراجع عن مختلف إجراءات القانون بوسي-فيني وتسهيل الحصول على المواطنة الايطالية. ولم تتمكن الحكومة من ذلك، وفي انتخابات 14/13أفريل 2008 جاءت حكومة بارسكوني الرابعة ورأت هذه الحكومة أن تجريم الهجرة السرية وتدابير أخرى تسهل من طرد المهاجرين غير المنتظمين Immigrés irrégulier

* **الولايات المتحدة الأمريكية**: لقد أحصى تقرير أمريكي دخول 1.5 مليون مهاجر سري إلى أمريكا سنة 2006 وعبروا إلى تكساس، أريزونا، المكسيك الجديدة، وكاليفورنيا[18]

* **اسبانيا:** أصبحت اسبانيا مكان عبور ووصول المهاجرين السريين الأفارقة خاصة، ويصل هؤلاء خاصة إلى جزر الكناري، ففي الخمس أشهر الأولى من سنة 2006 تنقل أكثر من 7500 مهاجر سري إلى سواحل الأرخبيل الاسبانية، لقد طلب الوزير الأول مساعدة الاتحاد الأوروبي خاصة بعد الحملة والهجومات التي تلقاها من المعارضة بخصوص هذه النقطة بالذات.

وقد تعهد الاتحاد الأوروبي بإرسال دوريات جوية بحرية لمراقبة المنطقة من المهاجرين غير الشرعيين، ومن جهة أخرى عززت الحكومة الاسبانية تعاونها مع الدول الإفريقية لمحاربة هذه الهجرة السرية، لكن تبقى الهجرة نحو اسبانيا مصدرها أمريكا اللاتينية وأوروبا الوسطى، حيث ذكرت جريدة "العقل " أن الأربع الأشهر الأولى لسنة 2006 وصل 60 ألف روماني وبلغاري إلى اسبانيا.

* **الهجرة غير الشرعية إلى الجزائر**: تُعد الجزائر منطقة جذب للمهاجرين غير الشرعيين الأفارقة سواء للعمل فيها أو لاستعمالها كمركز عبور إلى أوروبا، ومن الدول التي يهاجر مواطنوها إلى الجزائر بصورة غير شرعية نجد بالأخص: النيجر – مالي-تشاد-السينيغال-السودان.

المبحث الثالث: قوانين جزائرية ودولية حول الهجرة غير الشرعية

3-1 قانون العقوبات الجزائري: لقد أدخلت تعديلات على قانون العقوبات الجزائري وإدراج مادة تجرم المهاجرين غير الشرعيين من وإلى الجزائر.

التهمة: محاولة مغادرة التراب الوطني بطريقة غير شرعية على متن قارب صيد تقليدي الصنع.

لقد انتقد هذا القانون على العديد من الأصعدة فسياسيا رفضته المعارضة خاصة رئيسة حزب العمال لويزة حنون وجعلته موضوعا مركزيا في حملتها الانتخابية الرئاسية ، وقانونيا انتقده اسعد محند الرئيس السابق للجنة الوطنية لمشروع إصلاح العدالة ، حيث أكد عدم شرعية هذا القرار بسبب عدم وجود أي مادة قانونية تدين أو تُجرم "الهجرة غير الشرعية" فالقانون الجزائري متمثلا في القانون البحري يدين الجهات التي تمنح المهاجرين غير الشرعيين وسيلة لمغادرة الجزائر ، وذكر اسعد محند أنه ليس من حق الدولة الجزائرية أن توجه لهؤلاء المهاجرين غير الشرعيين تهمة "الهجرة غير الشرعية" لأنهم في بلدهم والحل حسبه دائما عقد اتفاقيات مع دول البحر الأبيض المتوسط التي تعاني من ظاهرة الهجرة غير الشرعية من أجل تحديد كيفية مقاضاة هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين [19].

بدأ تطبيق القانون رقم 08-11 المؤرخ في جوان 2008 والمتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم وتنقلهم فيها والصادر في الجريدة الرسمية رقم 2008/36[2].

منذ 1973 عينت المصلحة الوطنية لحراس الشواطئ ممثلا لجميع المصالح المتدخلة في البحر، فهي تضمن تنفيذ مهام مختلف المتدخلين في البحر، وهي تعمل لصالح عدة وزارات كالصيد البحري والمالية والنقل، ويخول لها القانون القيام بالتحريات والبحث في البحر، لكن رغم هذا العمل لا يمنح القانون صفة" ضباط الشرطة القضائية"* لأعوان حراسة الشواطئ، وهذه الإشكالية مطروحة للدراسة على مكتب وزير العدل. التعديلات الحاصلة في القانون البحري بتاريخ 25جوان1998 خاصة المواد الثلاثة 543،544 ،555 من القانون رقم 98-5 مؤرخ في 98/6/25 .

المادة 543 من القانون رقم 98-5 مؤرخ في 98/6/25: يعاقب بغرامة مالية من 50 ألف إلى 100ألف دج لكل شخص تم ارتكابه أو إنزاله بصفة غير قانونية من طرف السلطة البحرية المختصة كل ربان أركب شخصا من أعضاء الطاقم أو أنزله بدون أن يذكر هذا الإركاب أو الإنزال في جدول الطاقم، يتعرض لنفس العقوبات، كل راكب يقبل على متن السفينة بدون أن يسجل في جدول الطاقم.

المادة 544 من القانون رقم 98-5 مؤرخ في 98/6/25: يعاقب بغرامة مالية من 10آلاف إلى 50 ألف دج كل شخص من غير أعوان الدولة المؤهلين يدخل إلى متن السفينة بدون رخصة من الربان أو المجهز(Armateur) أو بدون أن يكون دخوله لتلبية حاجيات الخدمة، وفي حالة العود تكون العقوبة بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر، وبغرامة مالية تقدر من 20 ألف إلى 100 ألف دج.

المادة 555 من القانون رقم 98-5 مؤرخ في 98/6/25: يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى 5سنوات وبغرامة مالية من 10آلاف إلى 50 ألف دج كل شخص يتسرب خلسة إلى السفينة بنية القيام برحلة وتطبق نفس العقوبة على أي عضو من الطاقم أو أي موظف يساعد على متن السفينة أو على اليابسة على إركاب أو إنزال راكب خفي أو أخفاه أو زوده بالمؤونة، كما تطبق نفس العقوبة على الأشخاص الذين تنظموا بأي شكل لتسهيل الركوب الخفي، تتحمل السفينة التي حدثت على متنها الجنحة مصاريف الطرد إلى خارج القطر للركاب الأجانب الذين ركبوا خفية .[20]

2-3 القوانين الدولية: تتمثل جملة هذه القوانين في:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948
- مكافحة الاتجار في البشر
- مناهضة أشكال التمييز العنصري
- إعلان هلسنكي للأمن والتعاون في أوروبا سنة 1975
- وثيقة مدريد سنة 1988
- وثيقة فينا سنة 1989 حول "الاتصالات الإنسانية"
- إعلان برشلونة عام1995 حول الشراكة بين الدول الأوروبية والدول النامية (جنوب-شرق المتوسط)

- اتفاقية الأمم المتحدة لمنع ومكافحة الجريمة المنظمة بالارمو 20009)

- اتفاقية شجن: التي صدرت يوم 19جوان 1995 بين فرنسا وألمانيا وهولندا ولوكسمبورغ في هذه الاتفاقية سمح للأشخاص المنتمين إلى هذا الفضاء الأوروبي التحرك بحرية، ثم انضمت فيما بعد اسبانيا والبرتغال ولجأت اسبانيا إلى وضع تدابير لمنع مواطنيها من فرط الاندماج في الاتحاد الأوروبي.

- القانون الجديد للهجرة: قانون ذو طابع أمني صارم وضعته الدول الأوروبية وتتبنى فيه بعض الإجراءات كمسألة التجمع الأسري وترحيل المهاجرين غير الشرعيين [21].

المبحث الرابع: الجهود الجزائرية والدولية لمحاربة الهجرة غير الشرعية:

4-1 الجزائر

4-1-1 إحصاءات: أحصت الجزائر منذ عام 1997 أكثر من 4آلاف حراق تم توقيفهم من قبل مصالح الدرك الوطني [22]. وتم توقيف بين 1996 و2007 حوالي 2055 حراق جزائري كانوا ينوون التوجه إلى كل من اسبانيا وايطاليا، وفي سنة 2007 تم إيقاف 1071 حراقا وتسجيل 114 قضية ضدهم.

انخفض عدد الحراقة سنة 2008 بنسبة 68 بالمائة حيث سجلت 39 قضية أوقف أثرها 320 شخصا

لم تسجل مصالح الدرك الوطني خلال شهر جانفي 2009 أية حالة حرقة لتسجل خلال شهر فيفري توقيف ثلاثة أشخاص [23] خلال سنة 2008 تم تسجيل 23 عملية تم من خلالها توقيف وإنقاذ 588 شخصا، ومن جهتها صرحت مصالح الدرك الوطني أن الهجرة غير الشرعية بنوعيها (الداخلية والخارجية) شكلت حوالي 15 بالمئة من مجموع الجرائم المنظمة في الجزائر وفق الترتيب التالي: [24]

- 37% العصابات
- 26% المخدرات
- 14% تهريب السيارات
- 08% تهريب الأسلحة

- 02% تزوير النقود

- 14% هجرة غير شرعية داخلية (من أفريقيا إلى الجزائر)

- 1% هجرة غير شرعية خارجية (من الجزائر إلى أوروبا)

4-1-2 مؤسسات مكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر:

* القوات البحرية: التي تعد خط الدفاع الأول لمكافحة الهجرة غير الشرعية تحت مسؤوليتها 135 ألف كلم من السواحل الجزائرية، يقع هذا الساحل في محور خط مرور بحري هام يربط الشرق الأوسط وأفريقيا بأوروبا وأمريكا، ومن مهام "دائرة الشؤون البحرية" بالمصلحة الوطنية لحراس الشواطئ التي يديرها المقدم يوسف زريزر ما يلي:

- تقديم الدعم الإنساني الضروري المتمثل في إنقاذ وإحضار المهاجرين غير الشرعيين إلى البر، ثم التكفل بهم طبيا والقيام بالإجراءات القضائية وتحرير محضر بهدف الوصول إلى منظمي الرحلات[25]

* قيام دوريات لوحدات القوات البحرية بمراقبة المياه الجزائرية: ويشكل هذا الخط الدفاع الثاني لمكافحة الهجرة غير الشرعية

* إجراءات وقائية تتم على السواحل والبر: والتي تساهم فيها العديد من الأسلاك منها الشرطة، الدرك الوطني، الحرس البلدي، شبكة مراكز المراقبة التابعة لوحدات القوات البحرية [26]

* الدرك الوطني: أكد العقيد زغيدة عبد السلام أن مصالح الدرك الوطني تعمل على تكييف وسائلها وأنماط تدخلاتها عن طريق تعميم الإجراءات لمكافحة الإجرام بمختلف أشكاله[27]

* منظمات المجتمع المدني: شكل أهالي المهاجرين غير الشرعيين المفقودين لجنة ترأسها المحامي مصطفى بوشاشي رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، لمحاولة فهم والدفاع عن الحراقة خاصة.[28]

4-1-3 الجهود الجزائرية لمحاربة الظاهرة: تأسست مصلحة للتحري حول الهجرة غير الشرعية تتخصص في البحث والتحري حول الشبكات المنظمة للهجرة غير الشرعية باتجاه أوروبا، ولقد أنشأت وزارة التضامن الوطني والجالية الجزائرية في الخارج صندوق قروض للمهاجرين غير الشرعيين الجزائريين، الذين يثبت أنهم حاولوا الهجرة غير الشرعية، كما أشئت لجنة لمتابعة المهاجرين غير الشرعيين المفقودين.[29]

4-1-4 أماكن مكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر:

* البحر: وتتم عن طريق حشد وسائل بشرية ومادية معتبرة على طول 1200 كلم من السواحل وتجوب الوحدات التابعة للقوات البحرية المياه الجزائرية، تعمل دوريات حراس الشواطئ 24/24 ساعة وتمتد إلى غاية 40 ميل بحري وإذا تعدت هذه المسافة لجأت إلى وحدات بحرية أكبر وحتى بالقوات الجوية.

* البر: حيث سخرت مجموعات التدخل "BIC" تجوب السواحل باستعمال وسائل بحرية صغيرة ومتوسطة.

4-2 **الجهود الدولية**: ظهرت اتفاقات وتشريعات أمنية بين الحكومات الأوروبية وحكومات دول شمال أفريقيا تتمثل في تسليم المهاجرين إلى حكومات بلدانهم أو الدعم المادي والتقني لتشديد الحراسة على الحدود وتعقب المهربين والمهاجرين [30]

* الاتحاد الأوروبي: انعقدت في 19 جويلية 2006 لجنة تابعة للاتحاد الأوروبي"COM2006-402" لدراسة وبحث أولويات العمل لمحاربة الهجرة غير الشرعية من دول خارج الاتحاد الأوروبي إلى دول داخل الاتحاد. ومن التدابير والاحتياطات التي وضعتها اللجنة ما يلي:

- التعاون مع الدول خارج الاتحاد: وذلك من خلال تعزيز الحوار والتعاون مع الدول خارج الاتحاد في مجال الهجرات وخاصة دول إفريقيا جنوب الصحراء والدول المتوسطية على ضوء سياسة الحوار التي يسلكها الاتحاد لنتائج المجلس الأوروبي ليومي 15و16 ديسمبر 2005.

لقد أوصى الاتحاد بدراسة متواصلة لعوامل الهجرة غير السرية مثل الفقر والصراعات واضطرابات المحيط، ومن ضرورة أخذ بعين الاعتبار ظاهرة الهجرة غير الشرعية ضمن استراتيجيات الاتحاد المتمثلة في مساعدة البلدان النامية والتعاون الوثيق معها، ومساعدتها على تعزيز قدراتها على تسيير تدفق الهجرة ومحاربة التجارة بالأشخاص[31]. يقدم الاتحاد الأوروبي عن طريق برنامجه للهجرة معلومات عن فرص الهجرة القانونية وأخطاء ونتائج الهجرة غير الشرعية إلى بلدان الاتحاد، ويقترح شن حملات إعلامية وتدشين نقاط إعلام في بعض البلدان الأفريقية المعنية بالظاهرة.

- سلامة وأمن الحدود: حيث اهتم الاتحاد بوضع اقتراحات ومخططات لحماية وأمن حدود بلدانه منها اقتراح توحيد إجراءات تسيير الحدود في كل البلدان المكونة للاتحاد، ويرى الاتحاد ضرورة إضافة عنصر تكنولوجي جديد لمحاربة الهجرة غير الشرعية يدعى "الحدود الإلكترونية" وينص على إجبار الناقلين على إعطاء معطيات واردة في جوازات سفر المسافرين إلى السلطات المسئولة على مراقبة الأشخاص على الحدود الخارجية، مع إمكانية توسيعها إلى ناقلين آخرين وتحسينها حتى تتطور أساليب تحليل التهديدات وتقييم الأخطار.

ويخطط الاتحاد لتصميم نظام "دخول-خروج" يتوفر على خاصيتي "التعميم" والأتمتة" (أوتوماتيك) حتى يسهل تحديد وضع مواطني بلدان خارج الاتحاد الذين يدخلون إلى أحج بلدان الاتحاد، كما ينحو الاتحاد إلى تحقيق أدنى معايير السلامة والأمن من خلال تقنين وتنظيم إجراءات منح وثائق السفر والهوية.

- محاربة التجارة بالأشخاص: وتتمثل سياسة الاتحاد فيما يلي:

- ترقية أحسن الممارسات في مجال التعرف ومصاحبة الضحايا

- وضع توجيهات لجمع المعطيات

- تكوين شبكات ومساهمة المنظمات الدولية غير الحكومية [32]

- مواصلة تمويل التدابير الهادفة إلى إزالة العوامل التي تجعل بعض الأشخاص معرضين أكثر لأن يكونوا ضحايا "التجارة بالأشخاص".

- منع الإقامة للمهاجرين في وضعية غير نظامية: يخطط الاتحاد لإجراء دراسة عن الممارسات الحالية في هذا المجال وإمكانية وضع إطار قانوني مشترك بين دول الاتحاد

- مكافحة العمل غير القانوني: يعمل الاتحاد على فرض تدابير على المستخدمين تتمثل في التحقق من الوضع القانوني للمهاجرين من بلدان خارج الاتحاد قبل اقتراح مناصب شغل، كما ينبغي على دول الاتحاد فرض عقوبات حقيقية في حالة مخالفة التشريعات في مجالات الصحة والأمن داخل مكان العمل.

وكذا فحص التدابير المقننة لمواجهة الممررين وإجراء نقاشات مع منظمات أرباب العمل والنقابات حول مسؤولية المستخدمين في حالة توظيف مؤسسات لأفراد متواجدين بصورة غير قانونية في أحد بلدان الاتحاد.

- سياسة العودة: من خلال التفاوض مع الدول التي تعرف هجرة غير شرعية لمواطنيها باتجاه دول الاتحاد بغرض وضع اقتراحات وحلول لإعادة هؤلاء إلى دولهم الأصلية.

-تحسين تبادل المعلومات بالأدوات الموجودة حاليا: حيث يجب تسهيل وتكثيف التعاون بين ضباط الربط "الهجرة""OLI: officiers de liaison immigration" بهدف استخدام أحسن لهذه المعلومات، ومن الأحسن أن يتواجد ضباط الربط"OLI " حسب الاتحاد في بلدان الأفريقية المعنية ودول البلقان الغربية، وبإمكان "OLI " أن يتخذ من طرف ضباط الربط كنظام تنبيه مبكر في إطار تنسيق عمليات العودة وفي أرضية تبادل المعلومات. يجب تحسين وتعزيز التعاون العملياتي والاتصال بين دول الاتحاد من جهة والأوربول ومن جهة أخرى ينبغي أن يتضمن هذا التعاون في آن واحد تبادل وتحليل المعلومات.

- مسؤولية الناقلين: وضعت بعض التدابير من طرف الاتحاد وهي:

-CE /51/ 2001 حول مسؤولية الناقلين

- CE /82/ 2004 حول إجبار الناقلين على تقديم معلومات خاصة بالزبائن

وشكل في سنة 2001 منتدى متكون من ممثلي الدول الأعضاء في قطاع النقل والمنظمات الإنسانية[33]

المبحث الخامس: حلول وآفاق معالجة الهجرة غير الشرعية

ظاهرة الهجرة غير الشرعية متعددة الأسباب والعوامل لهذا لابد أن تكون آفاق معالجتها متعددة ولا تقتصر في جانب واحد كالجانب الأمني أو القانوني. وفيما يلي عرض لبعض آفاق معالجة الظاهرة:

1-5 الجانب الأمني: والمتمثل في:

- حراسة الشواطئ: خاصة المعروفة بظاهرة الهجرة غير الشرعية شواطئ وهران عين تموشنت، عنابة، الطارف...الخ.

- تكوين رجال أمن مختصيين في هذا المجال حتى يكون التدخل سريعا وغير مكلف

- تطوير المؤسسات الأمنية الأجنبية الجزائرية تقنيا وبشريا وتكوينها ورسكلتها حول الظواهر الإجرامية الجديدة. (تبييض، الهجرة، تجارة السلاح.... الخ).

2-5 الجانب القانوني: لابد من مراعات عناصر مهمة في البعد القانوني:

- إن تجريم ظاهرة الهجرة غير الشرعية لا يجدي لأن الحالم أو اليائس لا ينفع معه قانون أو تجريم.

- على الدولة الجزائرية أن تبدأ التفكير في وضع قوانين جديدة خاصة بالظواهر الإجرامية الجديدة بحيث يضعه متخصصون من عدة فروع (قانونيون، علماء نفس، علماء اجتماع، سياسيون...) مع التريث في وضع هذه القوانين حتى تكون كاملة وتتناول الظاهرة من كل جوانبها.

- على الجزائر أن تساهم بصورة إيجابية ونشطة في وضع الاتفاقيات التي تخص رعاياها في الخارج ولا تسمح بأن تداس كرامة مواطنيها في الخارج خاصة الحراقة.

- على الجزائر فرض قوانينها على الدول المتضررة بظاهرة الهجرة وأن تفرض عليها أيضا الحلول وأن لا تكتفي بتطبيق اتفاقيات صدرت في أوروبا لتطبق على أرض الجزائر وكأن الجزائر خالية من رجال القانون القادرين على تقديم الحلول أيضا.

- محاربة شبكات الجريمة المنظمة والهجرة غير الشرعية بوضع قوانين واضحة مستقلة دقيقة وقطعية

- على الجزائر أن تتفتح على المنظومات التشريعية الدولية وتساهم بقوانينها وتشريعاتها.

3-5 الجانب الاجتماعي: ويتمثل في:

- المحافظة على الشباب الجزائري وتحقيق حاجاته الاجتماعية (مناصب شغل، زواج، استقرار، حقوق.....الخ)

- تنشيط طاقات الشباب ايجابيا من خلال حثه على العمل والصبر وتثمين الجهد كالاستثمار في السياحة.

- محاولة تحقيق العدالة الاجتماعية بين مختلف أطياف المجتمع.

4-5 الجانب النفسي: ويشمل:

- محاولة تعليم الشباب وتنمية تقديرهم للذات.

- إيقاظهم من أحلام اليقظة التي يعيشونها خاصة الجنة التي يحلمون بها في الغرب.

-إن المجتمع الجزائري مازال يملك مقومات الحياة السعيدة أحسن من أوروبا خاصة مع تواجد الروابط الأسرية والديانة الإسلامية والعلاقات الاجتماعية المترابطة، التعاون مع الأفراد، الإصغاء إلى هؤلاء الشباب لأن لهم ما يقولونه ولهم مبرراتهم ومنطلقاتهم ومنطقهم ويتم ذلك من خلال حلقات الحوار والنقاش في منتديات خاصة بهم.

5-5 الجانب العلمي: من خلال فتح المجال للدراسة والتشجيع على دراسة الظاهرة أكاديميا من خلال الجامعات في مختلف الفروع (اقتصاد، قانون، علم النفس، علم الاجتماع...الخ).

5-6 المجال الإجرائي: وتم ذلك من خلال تأسيس جمعيات تتكفل بالحراقة العائدين أو المفقودين أو المتوفين.

---

(1) أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المقري(2003): **المصباح المنير**، القاهرة: دار الحديث، ص، 376

(2) http: // wikipedia.org/wiki/immigration.Le 28/01/2009

(3) طارق عبد الحميد الشهاوي(2009): **الهجرة غير الشرعية**، رؤيا مستقبلية، الاسكندرية: دار الفكر الجامعي، ص، 14

(4) محمد عاطف غيث (1997): قاموس علم الاجتماع، الاسكندرية : دار المعرفة الجامعية ، ص، 237

(5) نفس المرجع ، ص، 289

(6) نفس المرجع: ص، 156

(7) طارق عبد الحميد الشهاوي، مرجع سابق ، ص، 15

(8) نفس المرجع، ص، 29

(9) http: // www.liberty security.org/artticle1050. html.Le 28/01/2009

(10) http://www.algeria-watch.org/fr/article/Pol/migration_manipulée.htm.le 28/01/2009

(11) http://www.ejtemay.com/Showthread.php?p=92980 le 28/01/2009

(12) http://wwwejtemay.com/Showthread.php?p=92980 le 28/01/2009

(13) سهم غنية حمام، جناوي ميمونة: الدرك الوطني في مواجهة الجريمة المنظمة ، في مجلة الجيش العدد 535 فيفري 2008. ص ص:22، 23

(14) بوفلجة غياث(2007): التذمر الاجتماعي في الجزائر أسبابه وتداعياته ، وهران: دار الغرب، ص ص:53، 54

(15) طارق عبد الحميد الشهاوي، مرجع سابق ، ص، 43

(16) طارق عبد الحميد الشهاوي، مرجع سابق ، ص، 43

(17) http: // wikipedia.org/wiki/immigration.Le 28/01/2009

(18) http: // wikipedia.org/wiki/immigration.Le 28/01/2009

(19) زاوية ب اسعد محند: **قرار سجن الحراقة الجزائريين غير قانوني**، في جريدة الجزائر نيوز، العدد 1551، الاثنين 16فيفري2009، ص،5

(20) مهدي أكسور: **ترحيل 4017 مهاجر غير شرعي بولاية إليزي خلال سنة واحدة**، في جريدة الشروق عدد2536 الأربعاء 2009/2/18، ص،7

* نقصد بالأخص "القانون البحري" وقانون الإجراءات الجزائية"

(21) **القانون البحري ، في ضوء ال ممارسة القضائية** ، الجزائر: منشورات بيرتي 2007 ، ص ص، 139، 140

(22) طارق عبد الحميد الشهاوي، مرجع سابق، ص: 38، 39

(23) دليلة ب: **إحصاء أكثر من 4 آلاف حراق خلال 12 سنة** ، في جريدة النهار، عدد 425، الأحد 22 مارس 2009

(24) نفس المرجع السابق ، ص، 9

(25) فرطاس ص: 19 حراقا سيمتثلون أمام العدالة بعنابة في أفريل، في جريدة النصر، عدد 12809 الثلاثاء 2009/3/17 ، ص، 4

(26) بوعلام، ب: جويدة ب ، مرجع سابق ص، 29

(27) نفس المرجع ، ص، 29

(28) جناوي ميمونة ، سهام غنية : **الدرك الوطني في مكافحة الجريمة المنظمة**، في مجلة الجيش ، العدد 535 فيفيري 2008 ص،23

(4)http://wwwejtemay.com/Showthread.php?p=92980 le 28/01/2009

(29) عمار قردود : **عائدون من الحرقة لـ:الجزائر نيوز، "طلبنا الجنة فوجدناالجحيم**" عدد 1564 الثلاثاء 3مارس2008، ص، 24

(30) طارق عبد الحميد الشهاوي، مرجع سابق، ص، 30

(31)http://www.europa.com/scdplus/leg.php?p=114525.htm le 28/01/2009

(32)http://www.europa.com/scdplus/leg.php?p=114525.htm le 28/01/2009

(33)http://www.europa.com/scdplus/le g.php?p=114525.htm le 28/01/2009

المراجع المعتمدة

(1) أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المقري(2003): **المصباح المنير**، القاهرة: دار الحديث مصر

(2) http: // wikipedia.org/wiki/immigration.Le 28/01/2009

(3) طارق عبد الحميد الشهاوي(2009): **الهجرة غير الشرعية**، رؤيا مستقبلية، الاسكندرية: دار الفكر الجامعي، مصر

(4) محمد عاطف غيث (1997): **قاموس علم الاجتماع**، الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ص، 237

(5) http: // www.liberty security.org/artticle1050. html.Le 28/01/2009

(6)http://www.algeria-watch.org/fr/article/Pol/migration_manipulée.htm.le 28/01/2009

(7)http://www.ejtemay.com/Showthread.php?p=92980 le 28/01/2009

(8) سهم غنية حمام، جناوي ميمونة: **الدرك الوطني في مواجهة الجريمة المنظمة**، في مجلة الجيش العدد 535 فيفري 2008.

(9) بوفلجة غياث(2007): **التذمر الاجتماعي في الجزائر أسبابه وتداعياته**، وهران: دار الغرب، الجزائر

(10) زاوية ب اسعد محند: **قرار سجن الحراقة الجزائريين غير قانوني**، في جريدة الجزائر نيوز، العدد 1551، الاثنين 16فيفري2009،

(11) مهدي أكسور: **ترحيل 4017 مهاجر غير شرعي بولاية إليزي خلال سنة واحدة**، في جريدة الشروق عدد2536 الأربعاء 2009/2/18

* نقصد بالأخص "القانون البحري" وقانون الإجراءات الجزائية"

(12) **القانون البحري، في ضوء ال ممارسة القضائية**، الجزائر: منشورات بيرتي 2007،

(13) دليلة ب: **إحصاء أكثر من 4 آلاف حراق خلال 12 سنة**، في جريدة النهار، عدد 425، الأحد 22 مارس 2009

(14) فرطاس ص: **19 حراقا سيمتثلون أمام العدالة بعنابة في أفريل**، في جريدة النصر، عدد 12809 الثلاثاء 2009/3/17.

(15) جناوي ميمونة، سهام غنية: **الدرك الوطني في مكافحة الجريمة المنظمة**، في مجلة الجيش، العدد 535 فيفيري 2008.

(16) عمار قردود: **عائدون من الحرقة لـ: الجزائر نيوز، "طلبنا الجنة فوجدنا الجحيم"**، في جريدة الجزائر نيوز، عدد 1564 الثلاثاء، 3مارس2008.

(17) http://www.europa.com/scdplus/leg.php?p=114525.htm le 28/01/2009